

## قانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٦

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لتطوير المحالج  
عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لتطوير المحالج عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣ بمبلغ ٧٣١٢ جنهما ( فقط وقدره سبعة آلاف وثلاثمائة واثناعشر جنهما لا غير ) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

### الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية من السنة المالية ١٩٨٤/٨٣ بمبلغ ٧٣١٢ جنهما ( فقط وقدره سبعة آلاف وثلاثمائة واثناعشر جنهما لا غير ) بالبواب الأول - الأجور بمبلغ ٧٣١٢ جنهما على أن يستبعد بالتحصيل من الباب الثالث .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٤٠٦ ( ٨ يولية سنة ١٩٨٦ ) .

حسنى مبارك